

سنن البيهقي الكبرى

20502 - أخبرنا أبو بكر بن الحارث الفقيه الأصبهاني أنبأ علي بن عمر الحافظ ثنا إسماعيل بن العباس الوراق وأحمد بن العباس البغوي قالا ثنا علي بن حرب ثنا حميد بن عبد الرحمن الرؤاسي عن الحسن بن صالح عن الأسود بن قيس عن حسان بن ثمامة قال ٧ زعموا أن حذيفة عرف جملا له سرق فخاصم فيه إلى قاضي المسلمين فصارت على حذيفة يمين في القضاء فأراد أن يشتري يمينه فقال لك عشرة دراهم فأبى فقال لك عشرون فأبى فقال لك ثلاثون فأبى فقال لك أربعون فأبى فقال حذيفة أترك جملي فحلف أنه جملة ما باعه ولا وهبه ويذكر عن جبير بن مطعم أنه فدى يمينه بعشرة آلاف درهم ويذكر عن عمر بن الخطاب هـ في خصومة كانت بينه وبين معاذ بن عفراء في شيء قال فحلف عمر هـ ثم قال أتراني أني قد استحققتها بيمينني أذهب الآن فهي لك